العدم فعليه اثباته على المختار قال ابن الحاج وبه الحكم والعمل خلافا لسحنون وهذا اجمالا فروع وفيه الغائب
على الاطلاق الانسان يولد ولا شيء له وادعى الغائب عليه التكسب وصفة الشهادة في العدم ان
يقولوا انه في علمهم لا يعرفون له مالا ظاهرا ولا باطنا ويشهدون بانه فقير معدم لا يعرفون له مالا ظاهرا ولا باطنا
قطع الشهود بذلك وفائدته ان شهادتهم على ... لا يجوز لانها تحمل على العلم ... البت وقيل
تجوز وتحمل على العلم وان صرحوا بالبت والقطع لم تجز ... قاله ابن رشد وغيره ويمنع العوام
من ذلك بالقطع فيها ... قال ابن عبد السلام ... او يشهد وحلف ويجوز ان يشهد
الناس للمدين بالعدم لحالته وقلة ذات يده لضعف صنعته او تجارته وصفتها ان يقولوا بعلمهم
نشهد بفقره وعدمه لضعف الحال بلا ادخار فليل ذات اليد معروفا عليه في رزقه وما
وحالته منطبقة على ذلك ... وما ادعيت عليه من الدين ... القليل ... ودفع
للغرماء بعد ان يحلف ان لا شيء له ... او عدم ... يجوز ان يشهد الناس للمدين بالعدم
المحض وانه لا شيء له في عدمه كما مر فيها فان شهدت احداهما بالعدم او الضعف وشهدت
الاخرى بالملاء ... العمل ... او لا ... الاجهوري خلافا للمازري
من انهما لا تتعارضان ... ان ... ابن ... قوله ومن ... الدين ... المسألة في ... الشهادة ... على تعارض البينات فيما
نحن ... مع ... واعتمد الحطاب ... بالضعف وشهادة ... بالعدم
من البينتين ... المدين لانه انما شهد ... الحال ... حلفه على الباطن واختلف
هل يحلف ... واعتمد ... الاسم ... انه لا يعلم ... لا ... او ... على
... لا ... اليمين ... لا مال له ...
... اذا ... في اليمين ... انه ما لا يعلم ... او ... على
البت والقطع فيقول لا مال له ظاهر ولا باطن وان وجده ليقضينه ... اذا
حلف اخرج المعدم واخذ من الضعيف ما تيسر ودفع للغرماء ... له قوته والنفقة الواجبة
عليه ... ثم اذا ادعى الطالب ... اليمين انه ... ما لا يعلم ... المدين
... الدعوى لانه قد حلف على ذلك ... قال وان وجده ليقضينه ... لذلك
الاداء ... ومن نكوله عن الحلف ... او انه ... يعود ايدا ... حتى يودي
دينه لان نكوله تهمة ... وحلف ... معدما ... الدال ... الحاكم
بعدمه او ضعفه كان عدمه ... الغرماء ... عليه ولو ... الزمان ... بعلم

انه

236

انه استعاد من بعد العدم الثابت بالبينة مالا بارث او هبة او تجارة فانهم ح يطلبونه بالمنتج
من الدين الباقي في ذمته ولو ادعى عليه بعد ما يعرف ثبوت عدمه فقام عليه غير الاولين فلا بد من قول
وليس معهم الا فيما ... من الدين ... العدم الاول ... يكلف تجديد عدم الاخر
وان عدمه الاول متصل الى الان ولا يعلمون انه استفاد مالا ... الاخرين عليه لان ...
حين لم يحكم عليهم ولا ... في شهود العدم الاول فيجب ان يجدد البينة باتصال عدمه
وبعده ... فيما قاله في ... ومقتضى قوله الى الان استفاد مالا انه اذا لم
يعلم انه استفاد شيئا فهو على عدمه وان طال الزمان ... قال ابن ... وبه العمل
... ابن الحاج انما يشيع ثبوت عدمه ...
عليها فلا بد ... متنازع عدمه ... قال ابن ... ويقول ابن الحاج ...
العمل ... في العمل ... واذا ثبت العدم بالبينة ... فيها ...
وينبغي اعلان حال المعدم واشهار عدمه في كل مشهد فيطاف به في المجالس والاسواق
بامر الحاكم ليعلم الناس عدمه فلا يغتر به احد ولا يعامله احد الا على بصيرة من امره قال ...
... من اعلان حاله ... من فضلة العدل والاصل في ذلك فعل عمر رضي الله عنه
... الاشهار ... عليه ... وفرع عليه خ ونادى بمنع معاملته ...
... في ... من ...
قال ... وهذا ... عليها ... من حق المشتري ... من حقوق المسلمين ...
عليها في ... الاسكنة لموضع ... الفاء
... المعلم ... عليه ...
في ... من السوق على الاخ ... ابن ناجي ان العمل على
عدم اشهار المعدم ... قال ... العمل انه لا ... السوق ... العمل
المطلق ... في غير ما موضع ان عمل ... تابع لعمل ... فاذا ... العمل ...
... ابن ناجي ... المسلمين ... اذا علم اشهار ... عدمه ...
... الاب واذا ... على القضاء ... السلف ... ينبغي
... المسلمين ...
واجب عليه ... والله اعلم ومثبت ... الضعف بحال دفعه ...
... بدفع ... الثاني ... الاول ... الغرماء